آراءُ الإمامِ محمد الباقر عليه السلام التفسيرية في الفكر الآخر
قراءةٌ في تفسير مفاتيح الغيب "للرازي" (ت ٦٠٦)

المدرس الدكتور
يسرى شاكر جاسم
جامعة بغداد ـ كلية الآداب
dr.yesraa.alrkapi@gmail.com

الملّخص:

الآخر لفظ فضفاض يتسع لكل المفاهيم المغايرة سواء أكان هذا التغاير على نحو الاختلاف أم على نحو التضاد، والمقصود به في بحثنا هذا الطرف الثاني في المعادلة الإسلامية ويراد به أهل السنة أو الجماعة، إذ يمثل محاولة يسيرة لالتقاط بعض اللآلئ من ذلك البحر الزاخر بالعلم والمعرفة الإمام محمد الباقر عليه السلام، ومعرفة الآراء التفسيرية التي اعتمدها أهل السنة عنه من خلال قراءة في تفسير معتمد هو: مفاتيح الغيب للرازي (ت٦٠٦).

قدّمت للبحث توطئة بينت فيها المقصود بالآخر في البحث؛ وقد كانت المرويات عن الإمام عليه السلام في آيات مختلفة لذا تتبعت الآيات بحسب ترتيبها، واعتمدت منهج توثيق الآية الكريمة من القرآن الكريم، ثم تثبيت ما روي عن الإمام الباقر عليه السلام في تفسير الرازي، فالتعليق عليها بشرحها وبيانها والإشارة إلى آراء مفسرين آخرين من كلا الطرفين.

المقدمة:

الحمدُ لله الذي أنزلَ على عبده الكتاب ولم يجعلْ له عوجاً، والصلاة والسلام على أفصح الخلق أجمعين والمبعوث رحمة للعالمين، أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين،ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

إنّ القرآن كلام الله المنزل والنور الذي أودعه نبيه وأهل بيته الأطهار، وإنّ فيه المحكم والمتشابه، وإنّ له ظاهراً وباطناً. ولا يعلم تفسره وتأويله إلا الله ومن خصّ من عباده محمداً وأهل بيته المعصومين – عليهم الصلاة والسلام أجمعين – مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ

﴿تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ "آل عمران ٧". فالراسخون في العلم هم أهل بيت النبوة كما فسره أبو عبد الله الصادق عليه السلام.

وإنّ من يبحث في قضية تتعلّق بالإمام وما يصدر عنه من روايات وأحاديث كمن يبحر في بحر وهو كسير المجاذيف فلا قدرة له على استيعاب علمه إلا بما يقسم الله له ويقدر وذلك بمَنٍّ منه ولطف.

وفي هذا البحث حاولت استقراء آراء الإمام الباقر عليه السلام في أحد التفاسير المعروفة الا وهو مفاتيح الغيب "للرازي، وبيان مدى دقتها عن طريق التفتيش عنها في تفاسير أخرى ولكلا الطرفين، وقد قدّمت للبحث توطئة بينت فيها المقصود بالآخر في البحث؛ وكانت المرويات عن الإمام في آيات مختلفة لذا تتبعت الآيات بحسب ترتيبها،واعتمدت منهج توثيق الآية الكريمة من القرآن الكريم، ثم تثبيت ما روي عن الإمام الباقر عليه السلام في نصها، فالتعليق عليها بشرحها وبيانها والإشارة إلى آراء المفسرين الآخرين.

توطئة: مفهوم الآخر:ـ

الآخر في اللغة بمعنى أحد الشيئين، وأصله من التأخر وهو صفة على وزن (أفعل) جاء في لسان العرب "الآخَر، بِالْفَتْحِ: أَحد الشَّيْئَيْنِ وَهُوَ اسْمٌ عَلَى أَفْعَلَ، والأُنثى أُخْرَى، إِلَّا أَنَّ فيه مَعْنَى الصِّفَة لأَنَّ أَفعل مِنْ كَذَا لَا يَكُونُ إِلا فِي الصِّفَة. والآخَرُ بِمَعْنَى غَيرٍ كَقَوْلِكَ رجلٌ آخَرُ وثَوْبٌ آخَرُ، وأَصله أَفْعَلُ مِنَ التَّأَخُّر، فَلَمَّا اجْتَمَعَتْ هَمْزَتَانِ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ اسْتُثْقِلتا فأُبدلت الثَّانِيَةُ أَلفاً لِسُكُونِهَا وَانْفِتَاحِ الأُولى قَبْلَهَا."[1]؛ والآخر أحد شيئين يكونان إما من جنس واحد[2] نحو قوله تعالى: ﴿أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصْلَبُ﴾ (يوسف ٤١) وقول المتنبي [3]:-

وَدَعْ كُلّ صَوت غَير صَوتي فَإِنَّني ... أَنَا الصَائِح المحكيّ والآخر الصَّدى

أو على نحو مختلف[4]، أي بمعنى غيره، نحو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ (المؤمنون ١٤).

وفي الاصطلاح فإنه لفظ فضفاض يتسع لكل المفاهيم المغايرة سواء أكان هذا التغاير على نحو الاختلاف أم على نحو التضاد، فالآخر بالنسبة للمؤمن قد يكون الكافر وقد يكون

غيره بحسب ما يُظهر الاستعمال القرآني للفظ، وقد يكون الآخر بالنسبة للون الأبيض اللون الأسود أو أي لون آخر بحسب ما اقتضاه موضع ذكره.

والآخر في هذا البحث يحتمل مفهومين؛ الأول: الكافر على وفق أنَّ الإمام الباقر عليه السلام يمثل قمةً وعلماً شامخاً من أعلام الإسلام.

والمفهوم الثاني: أن يكون المقصود بالآخر الطرف الثاني في المعادلة الإسلامية ويراد به أهل السنة أو الجماعة، وهذا يكون أيضا وفقاً لكون الإمام الباقر عليه السلام كما أسلفنا يمثل قمة وعلماً شامخاً من أعلام الإسلام أولاً وأعلام الشيعة ثانياً.

وفي بحثنا هذا كان قصدنا المفهوم الثاني،إذ يمثل محاولة يسيرة لالتقاط بعض اللآلئ من ذلك البحر الزاخر بالعلم والمعرفة،ومعرفة الآراء التفسيرية التي اعتمدها أهل السنة عن الإمام الباقر عليه السلام من خلال تفسير معتمد هو مفاتيح الغيب للرازي (ت ٦٠٦).

ـ آراء الإمام الباقر عليه السلام في تفسير الرازي:

ـ سورة البقرة:ـ

- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ﴾ (٨٣).

اختلف في المخاطب من قوله تعالى ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ بين أن يكون موجهاً إلى عامة الناس أم إلى بني اسرئيل خاصة، ونقل الرازي عن الإمام عليه السلام أن المراد به العموم لا الخصوص، وأنه لا حاجة إلى التخصيص في هذا الموضع، فقال: "وَزَعَمَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ أَنَّ هَذَا الْعُمُومَ بَاقٍ عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى التَّخْصِيصِ"(٥).

ونقل أبو حيان الرأي نفسه(٦)، ومعنى((حُسْنًا)) هنا المعروف والإحسان إذا كان الكلام موجهًا إلى عموم الناس (٧)، ومن يرى أنه موجه إلى بني إسرائيل فإن المراد ب((حُسْنًا)) هنا عدة آراء، منها "قولوا لهم لا إله إلا الله ومروهم بها، وقال ابن جريج: قولوا لهم حسنا في الإعلام بما في كتابكم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم، وقال سفيان

الثوري: معناه مروهم بالمعروف وانهوهم عن المنكر، وقال أبو العالية: معناه قولوا لهم الطيب من القول وحاوروهم بأحسن ما تحبون أن تحاوروا به، وهذا حض على مكارم الأخلاق"[٨].

- قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٤٨).

نقل الرازي أن الإمام عليه السلام قرأ ﴿هُوَ مُوَلِّيهَا﴾ ((هو مولاها)) بعد أن نسبها الى عبد الله بن عامر، فقال: "وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ النَّخَعِيِّ: هُوَ مَوْلَاهَا وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الباقر"[٩].

وقد نسبت هذه القراءة إلى ابن عامر كتبٌ كثيرةٌ[١٠]، وبيّن ابن جني الحجة في القراءتين فقال: "قَوْله تَعَالَى هُوَ موليها قَرَأَهُ ابْن عَامر مَوْلَاهَا وَالْحجّة لَهُ فِي ذَلِك أَنه جعل الْمولى مَفْعُولا بِهِ وَأَصله موليها فَلَمَّا تحركت الْيَاء انقلبت ألفا وَالْحجّة لمن قَرَأَهَا بِالْيَاءِ وَكسر اللَّام أَنه أَرَادَ مولي وَجهه إليها فَتكون الْهَاء كِنَايَة عَن مَحْذُوف لِأَن كلا يَقْتَضِي مُضَافا وَالْمولى هَا هُنَا هُوَ الْفَاعِل"[١١].

- قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ (١٩٨).

نقل الرازي أنه مما نسب الى الإمام عليه السلام أن المراد بقوله تعالى ﴿أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ هو "أَنْ يَبْتَغِيَ الْإِنْسَانُ حَالَ كَوْنِه حَاجًّا أَعْمَالًا أُخْرَى تَكُونُ مُوجِبَةً لِاسْتِحْقَاقِ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِه مِثْلَ إِعَانَةِ الضَّعِيفِ، وَإِغَاثَةِ الْمَلْهُوفِ، وَإِطْعَامِ الْجَائِعِ، وَهَذَا الْقَوْلُ مَنْسُوبٌ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عليه السلام"[١٢].

ونقله الطوسي أيضاً[١٣]، وتجمع الآراء على أن هذه الآية فيها تصريح بالإذن في التجارة، ونحوها في حال الإحرام، لأنهم كانوا يتحرجون بذلك في صدر الإسلام.

وتؤكّد أنّه لا مانع من التعامل الاقتصادي والتّجاري في موسم الحجّ، وتسمح بابتغاء فضل الله في هذا الموسم عن طريق العمل والكد[١٤].

وما نسب إلى الإمام يعد من الأعمال الموجبة للمغفرة وطلب فضل الله، وهو مما يزيد في أجر الحاج.

ـ سورة آل عمران:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ (٩٦).

ويتعلق رأي الإمام في هذا الموضع بعلة تسمية ((مكة)) بـ((بكة)) إذ نقل الرازي أن: "قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: سُمِّيَتْ مَكَّةُ بَكَّةَ لِأَنَّهُمْ يَتَبَاكُّونَ فِيهَا أَيْ يَزْدَحِمُونَ فِي الطَّوَافِ، وَهُوَ قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ وَمُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ قَالَ بَعْضُهُمْ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ يُصَلِّي فَمَرَّتِ امْرَأَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَذَهَبْتُ أَدْفَعُهَا فَقَالَ: دَعْهَا فَإِنَّهَا سُمِّيَتْ بَكَّةَ لِأَنَّهُ يُبَكُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، تَمُرُّ الْمَرْأَةُ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي، وَالرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيِ الْمَرْأَةِ وَهِيَ تُصَلِّي لَا بَأْسَ بِذَلِكَ فِي هَذَا الْمَكَانِ" [١٥]. وقد نقل الطباطبائي هذا الرأي أيضاً[١٦].

وجاء في لسان العرب أن: "بَكَّ فُلَانٌ يَبُكُّ بَكَّةً أَيْ زَحَمَ. وبَكَّ الرجلُ صَاحِبَهُ يَبُكُّه بَكًّا: زَاحَمَهُ أَو زَحِمَهُ"[١٧]، إذا هي من الازدحام.

وذكر الفراء العلة نفسها، إذ قال: "وإنما سميت بكة لازدحام الناس بها يقال: بك الناس بعضهم بعضًا: إذا ازدحموا"[١٨].

وقيل إن مكة وبكة لغتان في وهي علم للبلد الحرام، وقيل: مكة: البلد، وبكة: موضع المسجد[١٩]، وفي رواية عن أبي عبدالله (الصادق) عليه السلام قال: "موضع البيت بكة، والقرية مكة"[٢٠].

وقد ذكر في علة تسمية ((الكعبة)) وموضعها ببكة وجه آخر أيضاً هو أنها سميت ((بكة)) لأنها تبك أعناق الجبابرة، وتحطم غرورهم ونخوتهم، لأن البك هو دق العنق، فعند الكعبة تتساقط وتزول كلّ الفوارق المصطنعة، ويعود المتكبرون والمغرورون كبقية الناس، عليهم أن يخضعوا لله، ويتضرعوا إليه شأنهم شأن الآخرين، وبهذا يتحطم غرورهم[٢١].

ـ سورة المائدة:ـ

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ (٦).

نقل الرازي عن الإمام أن الواجب في الرجلين المسح، فقال "نَقَلَ الْقَفَّالُ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَعِكْرِمَةَ وَالشَّعْبِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ: أَنَّ الْوَاجِبَ فِيهِمَا الْمَسْحُ"(٢٢)، ونقل هذا الرأي ابن كثير(٢٣)، وأبو حيان(٢٤).

وهذه من المسائل الخلافية إذ يذهب الشيعة الإمامية فيها إلى وجوب المسح، في حين يرى جمهور أهل السنة وجوب الغسل، ويرى رأي ثالث جواز الأمرين،ويعود الاختلاف إلى ما ورد في هذه الآية من قراءات ترتبت عليها أوجه نحوية مختلفة،وقد نقل أبو بكر بن مجاهد هذا الخلاف فقال "وَاخْتلفُوا فى نصب اللَّام وخفضها من قَوْله {وأرجلكم} فَقَرَأَ ابْن كثير وَحَمْزَة وَأَبُو عَمْرو {وأرجلكم} خفضا وَقَرَأَ نَافع وَابْن عَامر والكسائى {وأرجلكم} نصبا وروى أَبُو بكر عَن عَاصِم {وأرجلكم} خفضا وروى حَفْص عَن عَاصِم {وأرجلكم} نصبا"(٢٥).

وحجة من كسر اللام من (أرجلكم) أنه عطف على الرؤوس فمن قرأ بالجر ذهب إلى انه يجب مسحهما كما وجب مسح الرأس، ومن نصبهما ذهب إلى انه معطوف على موضع الرؤوس، لان موضعها نصب لوقوع المسح عليها، وإنما جر الرؤوس لدخول الباء الموجبة للتعبيض(٢٦).

ومما استدل به على الجر المفضي الى المسح ما نقله الطوسي من روايات، إذ قال: "وقال عكرمة عن ابن عباس: الرضوء غسلتان ومسحتان. وبه قال أنس بن مالك.

وقال عكرمة ليس على الرجلين غسل إنما فيهما المسح. وبه قال الشعبي: ألا ترى أن التيمم يمسح ما كان غسلا ويلغي ما كان مسحا. وقال قتادة افترض الله مسحتين وغسلتين.

روى أوس ابن أبي أوس قال: رأيت النبي صلى الله عليه وآله توضأ ومسح على نعليه، ثم قام فصلي.

وروى حذيفة قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وآله سباطة قوم، فبال عليها قائما، ثم دعا بماء، فتوضأ ومسح على نعليه.

وروى حبة الغربي قال: رأيت علي ابن ابي طالب عليه السلام شرب في الرحبة قائما، ثم توضأ ومسح علي نعليه.

وروي عن ابن عباس أنه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فمسح على رجليه.

وعنه أنه قال: إن كتاب الله المسح ويأبى الناس الا الغسل.

وعن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال ما نزل القرآن إلا بالمسح"[٢٧].

وفي المسألة تفصيل كثير لا يتسع المقام لذكره، الا أنه مما تجدر الإشارة اليه أن أكثر المفسرين انتهوا إلى جواز الغسل أو المسح في هذا الموضع.

وذكر ابن جني قراءة ثالثة برفع اللام من (أرجلكم) وهي توجب الغسل أيضاً، إذ يكون قد رفعه بالابتداء والخبر محذوف، دل عليه ما تقدمه من قوله سبحانه: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ أي: وأرجلُكم واجبٌ غسلُها، أو مفروض غسلُها، أو مغسولة كغيرها[٢٨].

ـ سورة الانعام:

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ * وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

أشار الرازي إلى أن الإمام عليه السلام استدل بهذه الآية عند الحجاج بن يوسف على أن الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام من ذرية رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: "الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ ذُرِّيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ عِيسَى مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ مَعَ أَنَّهُ لَا يَنْتَسِبُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ إِلَّا بِالْأُمِّ، فَكَذَلِكَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ مِنْ ذُرِّيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وإن انْتَسَبَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ بِالْأُمِّ وَجَبَ كَوْنُهُمَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وَيُقَالُ: إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْبَاقِرَ اسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ عِنْدَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ"[٢٩].

وذكرت كتب تفسير أخرى هذه الحادثة[٣٠].

إنّ جاهلية ما قبل الإسلام لم تكن تعترف للمرأة بأية مكانة أو قيمة، وكان النسب عندهم ما اتصل من جهة الأب فقط، غير أنّ الإسلام أبطل هذه العادة الجاهلية، ومن المؤسف أنّ بعض أصحاب الأقلام الذين في نفوسهم شيء تجاه أئمة أهل البيت عليهم السلام، سعوا إلى إنكار هذا الموضوع، وحاولوا العودة إلى الجاهلية بالامتناع عن نسبة أبناء فاطمة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ورفضوا إطلاق عبارة ((ابن رسول الله)) عليهم إحياء للتقاليد الجاهلية.

هذا الموضوع نفسه كان قد عرض للمناقشة على عهود الأئمّة، فكانوا يجيبونهم بهذه الآية باعتبارها الدليل الدامغ والردّ الحاسم على ما يفترون.

وقد اختلفت الروايات فيها، إذ ينقل أن "أبا الأسود قال: أرسل الحجاج إلى يحيى بن معمر قال: بلغني أنّك تزعم أنّ الحسن والحسين من ذرية النّبي تجدونه في كتاب الله، وقد قرأت كتاب الله من أوّله إلى آخره فلم أجده، قال: أليس تقرأ سورة الأنعام:

(ومن ذريته داود وسليمان) حتى بلغ (يحيى وعيسى) أليس عيسى من ذرية إبراهيم وليس له أب؟ قال: صدقت"(٣١).

وما جاء في "(عيون أخبار الرضا) في باب جمل من أخبار موسى بن جعفر عليه السلام مع هارون الرشيد ومع موسى بن المهدي حديث طويل بينه وبين هارون وفيه... ثمّ قال: كيف قلتم: إنّا ذريّة النّبي، والنّبي صلى الله عليه وآله لم يعقب، وإنّما العقب للذكر، لا للأُنثى وأنتم ولد لابنته، ولا يكون لها عقب، فقلت: ((أسألك بحق القرابة والقبر ومن فيه إلاّ ما اعفيتني من هذه المسألة)) فقال: لا، أو تخبرني بحجّتكم فيه يا ولد علي، وأنت يا موسى يعسوبهم وإمام زمانهم، كذا أنهى إلي، وليست أُعفيك في كل ما أسألك عنه حتى تأتيني فيه بحجّة من كتاب الله، وأنتم تدعون معشر ولد علي أنّه لا يسقط عنكم منه شيء لا ألف ولا واو، إلاّ تأويله عندكم، واحتججتم بقوله عزّ وجلّ: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ واستغنيتم عن رأي العلماء وقياسهم، فقلت: ((تأذن لي في الجواب؟)) قال: هات، فقلت: ((أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم: (ومن ذريّته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين وزكريا ويحيى وعيسى))) من أبو عيسى يا أمير المؤمنين؟ قال: ليس لعيسى أب، فقلت: ((إنّما الحق بذراري الأنبياء من طريق مريم عليها السلام، وكذلك ألحقنا بذراري النّبي من قبل أُمنا فاطمة عليها السلام))" (٣٢).

ـ سورة هود

قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ الْكَافِرِينَ﴾.

نقل الرازي أن الإمام عليه السلام ذكر ان المراد بابن نوح ابن امرأته، فقال:" الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ ابْنَ امْرَأَتِهِ وَهُوَ قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ وَقَوْلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ"(٣٣).

ونقل أبو حيان هذا القول وغيره [٣٤]، وعليه أئمة أهل البيت، إذ يُرْوَى أَنَّ الإمام علي عليه السلام قَرَأَ ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهَا﴾[٣٥].

وعن الصادق عليه السلام أنه ليس بابنه إنما هو ابن إمرأته وهو لغة طي يقولون لابن الامرأة ابنه، يعني بفتح الهاء [٣٦].

في هذه الآية حكاية عما أجاب الله به نوحا حين سأله نجاة ابنه بأن قال له "يا نوح انه ليس من أهلك.. وقيل في معناه ثلاثة أقوال: أحدها - قال ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك واكثر المفسرين: انه ليس من أهلك الذين وعدتك بنجاتهم معك، وانه كان ابنه لصلبه، بدلالة قوله " ونادى نوح ابنه " فأضافه اليه اضافة مطلقة.

والثاني - انه اراد بذلك أنه ليس من أهل دينك، كما قال النبي صلى الله عليه وآله (سلمان) منا أهل البيت) وإنما اراد على ديننا.

وثالثها - قال الحسن ومجاهد: انه كان لغيره، وولد على فراشه، فسأل نوح على الظاهر فأعلمه الله باطن الامر، فنفاه منه على ما علمه، فيكون على هذا هو نفسه عمل غير صالح، كما يقولون: الشعر زهير.

وهذا الوجه ضعيف، لان في ذلك طعنا على نبي وإضافة ما لا يليق به اليه. والمعتمد الاول.

وقال ابن عباس: مازنت امرأة نبي قط، وكانت الخيانة من امرأة نوح انها كانت تنسبه إلى الجنون والخيانة من امرأة لوط انها كانت تدل على أضيافه[٣٧]".

- سورة الحج:

قوله تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾.

نقل الرازي عن الإمام عليه السلام أن المراد بالمنافع هنا العفو والمغفرة، فقال: "وَهِيَ الْعَفْوُ وَالْمَغْفِرَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ عليه السلام"[٣٨]".

ونقل هذا الرأي ابن عطية في تفسيره[٣٩]"، والذي عليه أكثر المفسرين أن المراد في هذا

الموضع المنافع الدينية والدنيوية، قال القرطبي: "(مَنافِعَ لَهُمْ) أَيِ الْمَنَاسِكَ، كَعَرَفَاتٍ وَالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ. وَقِيلَ الْمَغْفِرَةُ. وَقِيلَ التِّجَارَةُ. وَقِيلَ هُوَ عُمُومٌ، أَيْ لِيَحْضُرُوا مَنَافِعَ لَهُمْ، أَيْ مَا يُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ مُجَاهِدٌ وَعَطَاءٌ وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ، فَإِنَّهُ يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ نُسُكٍ وَتِجَارَةٍ وَمَغْفِرَةٍ وَمَنْفَعَةٍ دُنْيَا وَأُخْرَى"(٤٠).

ـ سورة الضحى:

قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾.

نقل الرازي عن الامام قوله: "وَعَنِ الْبَاقِرِ، أَهْلُ القرآن يقولون: أرجى آية قوله: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ (الزُّمَر: ٥٣) وَإِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ نَقُولُ: أَرْجَى آيَةٍ قَوْلُهُ: وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضى وَاللَّهِ إِنَّهَا الشَّفَاعَةُ لَيُعْطَاهَا فِي أَهْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى يَقُولَ رَضِيتُ"(٤١).

وردت روايات عدة أكدت أن هذه الآية أكثر آيات القرآن الكريم دلالة على قبول الشفاعة من رسول اللّه صلى الله عليه وآله" ففي حديث رواه محمّد بن علي عليه السلام عن عمّه محمّد الحنفية عن أبيه أمير المؤمنين-عليه السلام- أنّه قال: أنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله قال: ((أشفع لأُمّتي حتّى يناديني ربّي: أرضيت يا محمّد؟ فأقول: نعم يا ربّ رضيت)) وأن أمير المؤمنين التفت إلى جماعة وقال: ((يا أهل العراق تزعمون أن أرجى آية في كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ....﴾ الآية، وإنّا أهل البيت نقول أرجى آية في كتاب الله: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ وهي والله الشفاعة ليعطيها في أهل لا إله إلاّ الله حتى تقول: ربّ رضيت))."(٤٢).

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: دخل رسول اللّه على فاطمة عليها السلام وعليها كساء من خلة الإبل وهي تطحن بيدها وترضع ولدها فدمعت عينا رسول اللّه لما أبصرها فقال: ((يا بنتاه تعجلي مرارة الدنيا بحلاوة الآخرة فقد أنزل اللّه عليَّ ولسوف يعطيك ربّك فترضى))(٤٣).

وقد نقل المفسرون آراء مختلفة في وقت هذا العطاء وفي ماهيته، إذ يذهب أغلبها إلى أنه موعد شامل للدنيا والآخرة " لما أعطاه في الدنيا من الفلج والظفر بأعدائه يوم بدر ويوم فتح مكة، ودخول الناس في الدين أفواجا، والغلبة على قريظة والنضير وإجلائهم، وبث عساكره وسراياه في بلاد العرب، وما فتح على خلفائه الراشدين في أقطار الأرض من

المدائن وهدم بأيديهم من ممالك الجبابرة وأنهبهم من كنوز الأكاسرة، وما قذف في قلوب أهل الشرق والغرب من الرعب وتهيب الإسلام، وفشوّ الدعوة واستيلاء المسلمين، ولما ادّخر له من الثواب الذي لا يعلم كنهه إلا الله. قال ابن عباس رضى الله عنهما: له في الجنة ألف قصر من لؤلؤ أبيض ترابه المسك"(٤٤).

في حين يرى آخرون أنه مقتصر على الآخرة، فيكون إما عطاءً مادياً يتمثل في "أَلْفَ قَصْرٍ فِي الْجَنَّةِ، تُرَابُهَا الْمِسْكُ، فِي كُلِّ قَصْرٍ مَا يَنْبَغِي لَهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ وَالْخَدَمِ"(٤٥)، أو عطاءً معنوياً يتمثل في أن يشفع الرسول المصطفى محمّدﷺ في أمته لينجيهم من العذاب ويدخلهم الجنة.

والحقيقة أنه ليس هناك ما يمنع أن يشتمل العطاء على كل ما تقدم ليرضي البارئ - جلّ وعلا - خاتم أنبيائه وصفوة أوليائه محمّدﷺ، "وهذا أعظم أكرام وأسمى احترام من ربّ العالمين لعبده المصطفى محمّدﷺ. فالعطاء الرّباني سيغدق عليه حتى يرضى... حتى ينتصر على الأعداء ويعّم نور الإسلام الخافقين، كما أنّه سيكون في الآخرة أيضاً مشمولا بأعظم الهبات الإلهية.

النّبي الأعظم ﷺ باعتباره خاتم الأنبياء، وقائد البشرية، لا يمكن أن يتحقق رضاه في نجاته فحسب، بل إنّه سيكون راضياً حين تُقبل منه شفاعته في أُمته"(٤٦).

وقد فسرها بعضهم بأنها طلب الشفاعة النّبي الأعظمﷺلأهل بيته - عليهم السلام أجمعين - تحديدا دون سائر الأمة(٤٧)، وهذا بعيد جدا من وجهين، الأول أنه لا يتناسب وخلق النبي الأكرم ﷺ لما يحمله من أنانية ينأى عنها شخصه الكريم ﷺ ،والوجه الآخر أن أهل بيته هم الشفعاء إلى الله والوسيلة إليه لا المشفوع لهم.

ـ سورة التكاثر:

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾.

نقل الرازي روايتين في هذا الموضع عن الامام في تفسير النعيم، إذ قال: "قَالَ الْبَاقِرُ: إِنَّهُ الْعَافِيَةُ، وَيُرْوَى أَيْضًا عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْبَاقِرِ فَقَالَ: مَا تَقُولُ أرباب التأويل في قوله: ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ؟ فَقُلْتُ: يَقُولُونَ الظِّلُّ وَالْمَاءُ الْبَارِدُ فَقَالَ: لَوْ أَنَّكَ أَدْخَلْتَ بَيْتَكَ أَحَدًا وَأَقْعَدْتَهُ فِي ظِلٍّ وَأَسْقَيْتَهُ مَاءً بَارِدًا أَتَمُنُّ عَلَيْهِ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ:

فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُطْعِمَ عَبْدَهُ وَيَسْقِيَهُ ثُمَّ يَسْأَلُهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: مَا تَأْوِيلُهُ؟ قَالَ: النَّعِيمُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَى هَذَا الْعَالَمِ فَاسْتَنْقَذَهُمْ بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا﴾ (آل عمران: ١٦٤) الْآيَةَ"(٤٨).

على الرأي الأول يكون المقصود بالنعيم العافية عند الإمام عليه السلام،وعلى الرأي الثاني فالمقصود به رسول الله صلى الله عليه وآله، ونقل الآلوسي الرأي الثاني في تفسيره (٤٩).

ويذهب أكثر أهل السنة إلى أن المراد بالنعيم" الظَّاهِرُ الْعُمُومُ فِي النَّعِيمِ، وَهُوَ كُلُّ مَا يُتَلَذَّذُ بِهِ مِنْ مَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ وَمَفْرَشٍ وَمَرْكَبٍ، فَالْمُؤْمِنُ يُسْأَلُ سُؤَالَ إِكْرَامٍ وَتَشْرِيفٍ، وَالْكَافِرُ سُؤَالَ تَوْبِيخٍ وَتَقْرِيعٍ. وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالشَّعْبِيِّ وَسُفْيَانَ وَمُجَاهِدٍ: هُوَ الْأَمْنُ وَالصِّحَّةُ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

الْبَدَنُ وَالْحَوَاسُّ فِيمَ اسْتَعْمَلَهَا. وَعَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ: كُلُّ مَا يُتَلَذَّذُ بِهِ."(٥٠).

وَالنَّعِيمُ: اسْمٌ لِمَا يَلَذُّ لِإِنْسَانٍ مِمَّا لَيْسَ مُلَازِمًا لَهُ، فَالصِّحَّةُ وَسَلَامَةُ الْحَوَاسِّ وَسَلَامَةُ الْإِدْرَاكِ وَالنَّوْمُ وَالْيَقَظَةُ لَيْسَتْ مِنَ النَّعِيمِ، وَشُرْبُ الْمَاءِ وَأَكْلُ الطَّعَامِ وَالتَّلَذُّذُ بِالْمَسْمُوعَاتِ وَبِمَا فِيهِ فَخْرٌ وَبِرُؤْيَةِ الْمَحَاسِنِ، تُعَدُّ مِنَ النَّعِيمِ.

وَالنَّعِيمُ أَخَصُّ مِنَ النِّعْمَةِ بِكَسْرِ النُّونِ وَمُرَادِفٌ لِلنِّعْمَةِ بِفَتْحِ النُّونِ(٥١).

﴿ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾! لتسألن عنه من أين نلتموه؟ وفيم أنفقتموه؟ أمن طاعة وفي طاعة؟ أم من معصية وفي معصية؟ أمن حلال وفي حلال؟ أم من حرام وفي حرام؟ هل شكرتم؟ هل أديتم؟ هل شاركتم؟ هل استأثرتم؟(٥٢).

أما عند الشيعة فالسؤال يكون عن محمد وآل بيته (عليه وعليهم أفضل الصلوات وأتم التسليم) (٥٣)، وقيل هو السؤال عن ولاية أمير المؤمنين علي عليه السلام تحديداً(٥٤).

ـ سورة الفلق:

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾.

نقل الرازي الامام عليه السلام أنه اجاز تعليق العوذة على الصبيان، إذ قال: "سُئِلَ الْبَاقِرُ عليه السلام عَنِ التَّعْوِيذِ يُعَلَّقُ عَلَى الصِّبْيَانِ فَرَخَّصَ فِيهِ"(٥٥).

وقد نقل أبو حيان، والآلوسي هذا الرأي[٥٦]، ويقصد بالعوذة رفع البلية بكلمات الله تعالى[٥٧].

الخاتمة ونتائج البحث:

بعد انتهاء مسيرتنا في رحاب ما نقله الرازي عن الإمام محمد الباقر عليه السلام لابد من تسجيل أهم ما توصلنا إليه في بحثنا هذا، وتتمثل أهم النتائج بما يأتي:-

كانت أكثر الروايات التي نقلها الرازي عن الإمام عليه السلام تتعلق بمسائل خلافية في تفسير بعض الآيات وجاء رأي الإمام عليه السلام مؤيداً لإحدى وجهات النظر؛ وكانت الروايات الأخرى تمثل تفسيراً وتوجيهاً في آيات أخرى.

أيدت تفاسير الشيعة الآراء التي نقلها الرازي عن الإمام عليه السلام في تفسيره، كما تناقلتها بعض تفاسير أهل السنة أيضاً.

ومما نقله الخلاف في المخاطب من قوله تعالى ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ بين أن يكون موجهاً إلى عامة الناس أم إلى بني إسرائيل خاصة، وأن الإمام أيد توجيه الخطاب إلى العامة.

ومنها قراءة الإمام عليه السلام ((هُوَ مُوَلِّيهَا))((هو مولاها)) بعد أن نسبها الرازي الى عبد الله بن عامر، ومما نسبه إلى الإمام عليه السلام أن المراد بقوله تعالى ﴿أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ هو "أَنْ يَبْتَغِيَ الْإِنْسَانُ حَالَ كَوْنِهِ حَاجًّا أَعْمَالًا أُخْرَى تَكُونُ مُوجِبَةً لِاسْتِحْقَاقِ فَضْلِ اللَّهِ.

ونقل عن الإمام عليه السلام أن علة تسمية ((مكة)) بـ((بكة)) لِأَنَّهُمْ يَتَبَاكُّونَ فِيهَا أَيْ يَزْدَحِمُونَ.

ومن المسائل الخلافية التي نقلها وجوب مسح الارجل في الوضوء، في حين يرى جمهور أهل السنة وجوب الغسل.

ونقل الرازي أن الإمام عليه السلام ذكر أن المراد بابن نوح ابن امرأته لا ابنه من صلبه لأنهم كانوا قديما يسمون ابن المرأة ابناً.

ونقل الرازي عن الإمام عليه السلام أن المراد بالمنافع في الآية العفو والمغفرة.

ومما نقله الرازي عن الإمام عليه السلام أنه أجاز تعليق العوذة على الصبيان.

وفي الختام أقول: اللّهم اجعلِ القرآنَ ربيعَ قلوبنا، ونورَ بصائرنا، وألهمنا معرفة حدوده، وأحكامه، واجعلنا من المتمسّكين بأوامره، المنتهين بنواهيه، واحشرنا مع محمّد وآل محمّد، أُولي الأمر الذين فرضت علينا طاعتهم، وارزقنا من علومهم، واجعلنا من المبلّغين لها، وتقبّل منا هذا اليسير، واعفُ عن الكثير إنّك على كلّ شيء قدير، وصلّى الله على محمّد وآله الطيبين الطاهرين.

هوامش البحث

(١) لسان العرب (آخر)١/٤

(٢) ينظر: معجم الوسيط ٨

(٣) ينظر: ديوان المتنبي:١٤٣

(٤) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة ١/ ٧٠

(٥) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٣/ ٥٨٩)

(٦) ينظر: البحر المحيط ٤٦١/١ والتبيان ٣٢٧/١.

(٧) ينظر: البحر المحيط ٤٦١/١ والتبيان ٣٢٧/١ ومفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٣/ ٥٨٩)

(٨) المحرر الوجيز١/١٧٣

(٩) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ١١٤/٤.

(١٠) ينظر: السبعة في القراءات ١٧٢/١ والنشر في القراءات العشر ٢٢٣/٢.

(١١) الحجة في القراءات ٩٠/١.

(١٢) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ٣٢٣/٥.

(١٣) التبيان ١٦٧/٢.

(١٤) ينظر الكشاف ٢٤٤/١ والبحر ٢٩٢/٢ والتحرير ٦٥٧/١ والطبري ١٦٣/٤ والتبيان ١٦٥/٢ والأمثل ٤٩/٢.

(١٥) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ٢٩٩/٨.

(١٦) الميزان١٩٤/٣.

(١٧) لسان العرب (بك) ٤٠٢/١٠.

(١٨) معاني القران ٢٢٧/١.

(١٩) ينظر: الكشاف ٣٨٧/١.

(٢٠) الأمثل٢/٦٠٣.
(٢١) ينظر: المفردات ١/١٤٠ والكشاف ١/٣٨٧ والأمثل ٢/٦٠٣.
(٢٢) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ١١/٣٠٥.
(٢٣) ينظر: تفسير ابن كثير٣/٤٥.
(٢٤) ينظر البحر المحيط ٤/١٩١.
(٢٥) السبعة في القراءات ٢٤٣ وينظر: النشر في القراءات العشر٢/٢٥٤.
(٢٦) ينظر: تفسير الطبري ١٠/٥٢، وتفسير القرطبي ٦/٩١ والتبيان٣/٥١.
(٢٧) التبيان٣/٥١.
(٢٨) ينظر: المحتسب ١/٢٠٨.
(٢٩) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ١٣/٥٣- ٥٤.
(٣٠) ينظر: البحر المحيط ٤/٥٧٥ وروح المعاني ٧/٢١٣ وتفسير نور الثقلين ١/٧٤٣.
(٣١) تفسير العياشي ١/٣٩٣-٣٩٤ وينظر: الأمثل ٤/٣٦٥.
(٣٢) تفسير نور الثقلين ١/٧٤٣ وينظر: الأمثل ٤/٣٦٦.
(٣٣) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ١٧/٣٥١.
(٣٤) البحر ٦/١٥٦-١٥٨ وتفسير التبيان ٥/٤٨٧.
(٣٥) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ١٧/٣٥١. وتفسير التبيان ٥/٤٨٨.
(٣٦) تفسير الصافي ٣/١١.
(٣٧) تفسير التبيان ج٥/٤٨٧.
(٣٨) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ٢٣/ ٢٢١.
(٣٩) تفسير ابن عطية أو المحرر الوجيز٤/١١٨
(٤٠) تفسير القرطبي ١٢/٤١ وينظر: التحرير والتنوير ١٧/٢٤٦ والأمثل ١٠/٣٣١.
(٤١) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ٣١/ ١٩٤.
(٤٢) الأمثل٢٠/٢٧٦ والرواية بتصرف في تفسير الرازي ٣١/١٩٤.
(٤٣) مجمع البيان ١٠/٧٦٥ وينظر الأمثل ٢٠ /٢٧٦.
(٤٤) الكشاف ٤/٧٤٧ وينظر: و تفسير القرطبي ٢٠/٩٥-٩٦ والتحريروالتنوير٣٠/٣٩٨ والبحر المحيط ١٠/٤٩٦-٤٩٧و روح المعاني١٥/٣٨٠ والأمثل ٢٠/٢٧٧.
(٤٥) تفسير القرطبي ٢٠/٩٥.
(٤٦) الأمثل ٢٠/٢٧٦.
(٤٧) ينظر: تفسير القرطبي ٢٠/٩٥
(٤٨) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ٣٢/ ٢٧٥

(٤٩) ينظر: روح المعاني/٢٢٦.
(٥٠) البحر المحيط١٠ /٥٣٧ والتحرير والتنوير ٥٢٤/٣٠.
(٥١) ينظر: التحرير والتنوير ٥٢٤/٣٠
(٥٢) في ظلال القران ٣٩٦٣/٦.
(٥٣) ينظر الميزان ٢١١/١٩وروح المعاني ٢٢٦/٣٠.
(٥٤) تفسير التبيان ٣٨٤/١٠
(٥٥) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٣٢/ ٣٧٠)
(٥٦) ينظر: البحر ١٠٤/٧وروح المعاني١٤٦/١٥
(٥٧) تفسير التبيان ٣٩٢/١٠.

قائمة المصادر والمراجع

وخير ما نبتدئ به القرآن الكريم.

- الأمثل في تفسير كتابِ اللهِ المُنزَل: الشَيخ نَاصِر مَكارم الشِيرازي مصدر الكتاب: الموقع الرسمي للمؤلف:

http://www.makaremshirazi.org/books/arabic.htm

- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)،تحق صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت ١٤٢٠ هـ

- التبيان في تفسير القرآن، لأبي جعفر الطوسي، تحق: أحمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٢٠٦هـ.

- التحرير والتنوير: الطاهر بن عاشور، محمد بن محمد (ت ١٣٩٣ هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس.

- تفسير الرازي الكبير(مفاتيح الغيب)، محمد بن عمر بن الحسن الفخر الرازي(ت٦٠٦ه)، المطبعة البهية، مصر.

- تفسير ابن كثير،(تفسير القرآن العظيم)أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت٧٧٤هـ)،تحق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٩هـ.

- تفسير الصافي، للفيض الكاشاني، مكتبة الصدر، طهران، ط٢، ١٤١٩هـ.

- تفسير الطبري: (جامع البيان) للطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ت (٣١٠)، تحق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠- ٢٠٠٠م.

- تفسير العياشي، محمد بن مسعود العياشي، تحق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي

- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن): القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، تحق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤- ١٩٩٤.

- الحجة في القراءات السبع، الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (ت٣٧٠هـ)،تحق د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق - بيروت،ط٤، ١٤٠١ هـ

- ديوان المتنبي

- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، محمود الآلوسي أبو الفصل، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت٣٢٤هـ)، تحق شوقي ضيف، دار المعارف - مصر،ط٢، ١٤٠٠هـ

- في ظلال القرآن: سيد قطب، إبراهيم حسن الشاري (ت ١٣٨٥هـ) دار الشروق، بيروت- القاهرة، ط١٧، ١٤١٢هـ.

- الكشاف عن حقائق غوامض التزيل، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد جار الله (ت٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.

- لسان العرب، ابن منظور (ت٧١١هـ)، دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ

- مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي أبو علي الفضل بن الحسن (ت٥٤٨هـ) دار العلوم، بيروت لبنان، ط١، ١٤٢٦- ٢٠٠٥م.

- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ) وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز الكتاب، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام ابن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.

- معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت٢٠٧هـ) تحق أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر،ط١.

- معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

- معجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.

- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت٥٠٢هـ) مكتبة نزار مصطفى الباز.

- الميزان: محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط/١م، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

- النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ) تحق علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠هـ) المطبعة التجارية الكبرى (تصوير دار الكتاب العلمية).

- نور الثقلين، الشيخ عبد على بن جمعة العروسي الحويزي رحمه الله المتوفى سنة ١١١٢.